

سجل في ٢٠٢٢ / ٢١ / ٢٠٢٢

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج
ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكتملة
له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠١١/٢٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج والتداول طبقا للمواصفة القياسية الخاصة بمعايير السلامة
والصحة والبيانات للمنتجات النسجية ؛
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم (٢٢٨)
المتخذ بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٢ .

قرار

مسادة أولى

يمنح المنتجون والمستوردون للسلع النسجية والهندسية والكيمائية المدرجه بالجدول التالى مهلة
مقدارها ستة اشهر لتوفيق أوضاعهم طبقا للمواصفات القياسية المصرية الملزمة من قبل وبياناتها
كالتالى :-

| رقم المواصفة | اسم المواصفة | م |
|--------------|--|---|
| ١-٢٢٦٦ | معايير السلامة والصحة والبيانات للمنتجات النسجية - الجزء الأول : الخيوط المصبوغة . | ١ |
| ٢-٢٢٦٦ | معايير السلامة والصحة والبيانات للمنتجات النسجية - الجزء الثانى : الاقمشة المصبوغة / المطبوعة / المجزة . | ٢ |
| ٣-٢٢٦٦ | معايير السلامة والصحة والبيانات للمنتجات النسجية - الجزء الثالث : المفروشات والمفصلات . | ٣ |
| ٤-٢٢٦٦ | معايير السلامة والصحة والبيانات للمنتجات النسجية - الجزء الرابع : الملابس . | ٤ |
| ٥-٢٢٦٦ | معايير السلامة والصحة والبيانات للمنتجات النسجية - الجزء الخامس : السجاد وأختطية الأرضيات من المنسوجات . | ٥ |
| ١-١٨٢ | الكابلات المعزولة بالبولى فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل ٤٥٠ / ٢٥٠ فولت - الجزء الأول : متطلبات عامة . | ٦ |



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

| | | |
|--|--------|---|
| طرق اختبار مرشحات فلاتر زيت السريان الكامل لمحركات الاحتراق الداخلى - الجزء الخامس : اختبار تمثيل بدء التشغيل على البارد، وتحمل النبض الهيدروليكي . | ٥-٨٠٢٠ | ٧ |
| طرق اختبار مرشحات فلاتر زيت السريان الكامل لمحركات الاحتراق الداخلى - الجزء السادس : اختبار ضغط الانفجار الاستاتيكي . | ٦-٨٠٢٠ | ٨ |
| أمان لعب الأطفال - الجزء الثامن : لعب النشاط الحركي للاستخدام المنزلي . | ٨-٢١٢٢ | ٩ |

مادة ثانية

يمنح المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية المدرجه بالجدول التالى مهلة مقدارها إثنى عشر شهرا لتوفيق
أوضاعهم طبقا للمواصفات القياسية المصرية الملزمة من قبل وبيانها كالتالى :-

| رقم المواصفة | اسم المواصفة | ٢ |
|-----------------|--|---|
| ٥٤٥٤ | مستلزمات البناء - الكوالين التي تعمل ميكانيكيا والمصدات - المتطلبات وطرق الاختبار . | ١ |
| ٥٨٠٦ | كفاءة استهلاك الطاقة للأجهزة المنزلية الكهربائية وما شابهها - طرق قياس وحساب كفاءة استهلاك الطاقة لسخانات المياه الكهربائية . | ٢ |
| ٨١٨٧ | كفاءة استهلاك الطاقة للأجهزة المنزلية الكهربائية - طرق قياس وحساب كفاءة استهلاك الطاقة لسخانات المياه الفورية الكهربائية . | ٣ |
| ٤١٠٠ | كفاءة استهلاك الطاقة للأجهزة المنزلية الكهربائية وما شابهها - طرق قياس وحساب استهلاك الطاقة لفسالات الملابس . | ٤ |
| ٨٠٥٧ | كفاءة استهلاك الطاقة للأجهزة المنزلية الكهربائية - طرق قياس وحساب كفاءة استهلاك الطاقة للمكانس الكهربائية . | ٥ |
| ٢-٥٢٧ | متطلبات الأمان للأجهزة المنزلية الكهربائية وما شابهها - الجزء الثانى : المتطلبات الخاصة بالمراوح الكهربائية . | ٦ |
| ٩٠٤ | متطلبات الأمان للأجهزة المنزلية الكهربائية وما شابهها - المتطلبات الخاصة بالمكانس الكهربائية وأجهزة التنظيف بشفط المياه . | ٧ |
| ٦٥٧٥ | متطلبات الأمان للأجهزة المنزلية الكهربائية وما شابهها - متطلبات خاصة لفسالات الأطباق . | ٨ |

مادة ثالثة

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير
التجارة والصناعة

الوزير
مهندس / أحمد سمير صالح

